الخدمة العمومية في الإعلام المحلي المسموع في الجزائر: الواقع والمأمول

الدكتورة: حدادي وليدة

أستاذة محاضرة "أ"

قسم علوم الإعلام والاتصال جامعةمحمد لمين دباغين سطيف-2

ملخص:

شهد الإعلام المسموع في الجزائر رغم أنه لا يزال جزءا تابعا للدولة تحولات عديدة، مست جوانبه القانونية والمؤسساتية والمالية، حيث انتهجت الجزائر سياسة إعلامية تهدف إلى تحقيق التغطية الشاملة للبلاد، وتقديم برمجة عامة ومتنوعة تستجيب لمتطلبات المرفق العام، من خلال تشجيع الإعلام المحلي ودعم التنوع الثقافي واللغوي، من أجل ضمان الخدمة العمومية، إلا أن الانفتاح الإعلامي وظهور الإعلام الجديد يتطلب إعادة النظر في تطبيق الخدمة العمومية في الإعلام المسموع الجزائري بتوفير مجال عمومي تواصلي حر ومستقل.

الكلمات المفتاحية: الإعلام المحلي المسموع، الإذاعة المحلية، الخدمة العمومية.

Abstract :

The audio media in Algeria witnessed a number of changes regardless the fact that it still is a part of the country; this changes included all its institutional, financial, and legal aspects. Algeria relied on media policy, which seeks to accomplish a full cover of the country, and to provide a general, miscellaneous programming, which reacts to the needs of the public utility, through encouraging local media, supporting cultural, and language diversity in order to guarantee the

public service. However, this media openness and the rise of the new media demand a reconsideration in the application of the public service in the Algerian audio media, by providing a public communicative field that is free and independent.

Keywords: local audio media, local radio, Public service

مقدمـة:

يعتبر الإعلام المسموع من أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية، التي تلعب دورا هاما وفعالا في عملية تكوين القيم والأفكار والاتجاهات، والارتقاءبالسلوكالفرديوالاجتماعي، بفضل ما يمتاز به من قدرة على مخاطبة كل الشرائح الاجتماعية على اختلاف مستوياتهم وتوجهاتهم والتأثير فيهم، خاصة مع ظهور العديد من الإذاعات المحلية التي تغطي كل التراب الوطني، وتوسيع المجال الزمني والمكاني للبث الإذاعي، خصوصا مع التطورات التكنولوجية الحديثة التي ساهمت في عودة الإذاعة إلى ساحة المنافسة كواحدة من أهم وسائل الإعلام، فلم تعد وسيلة للترفيه فقط بل صار بإمكانها معالجة المواضيع المختلفة، من خلال التثقيف والإعلام والتوعية والتربية والتنمية، التي تصب في خدمة جمهور المستمعين، من خلال تقديم برامج تستجيب للحاجيات الفكرية والنفسية والاجتماعية والاتصالية للجمهور الواسع، والارتقاء بمستوياتهم الثقافية والحضارية، وكل هذا يندرج ضمن مفهوم الخدمة العمومية باستخدام أساليب جذابة وتقنيات متطورة للتأثير في اتجاهات وقيم وسلوكات المستمعين، فهي تستطيع فيإطارسياسةإعلاميةمحددة المعالم والأهداف، "أن تساهم في تشكيل الملامح الحضارية للمجتمع، بالعمل على ملاحظة العالم الحديث ونقله في حدود ما يناسب الجماهير كمعلومات وأفكار، وبالشكل والأسلوب الذي يمكن من استيعابها والوصول بمن يتلقاها إلى مستوى واقع العصر الذي يعيشه فكرا وطموحا"[1].

ويرتبط تجسيد الخدمة العمومية أساسا بدور الإعلام العمومي ومنها الإذاعات المحلية، في نقل وتبادل المعلومات والأفكار، التي تعد العامل الأساسي في زيادة مجالات المعرفة لدى الجماهير وتوسيع آفاقهم ومداركهم وتقبلهم للتغيير واشتراكهم في عملية التنمية، التي تتطلب اتصالا فعالا وتواصلا دائما ومستمرا بين مختلف شرائح المجتمع، لترسيخ الشعور لديها بالانتماء والولاء الوطني، ودفعها للمشاركة الإيجابية في عملية اتخاذ القرارات، لتحقيق التكامل السياسي والاجتماعي، من خلال إعلام صادق وموضوعي، يعبر عن اهتمامات وانشغالات المواطنين، ويفتح لهم المجال باختلاف توجهاتهم الفكرية والسياسية لإبداء آرائهم، والتعبير عن أفكارهم واتجاهاتهم نحو مختلف القضايا السياسية والاجتماعية والثقافية.

ومنه سنسعى من خلال هذه الورقة البحثية للإجابة على التساؤلات الآتية:

- ما مفهوم الإعلام المسموع المحلي؟ وما مفهوم الخدمة العمومية؟
- وما هي التطورات التي شهدها الإعلام المحلي المسموع في الجزائر وعلاقتها بالمكاسب المحققة في سبيل تحسين الخدمة العمومية في واقع الإذاعة الجزائرية؟
- وما هي السبل الكفيلة بتحسين الخدمة العمومية في المجال السمعي في الجزائر في ظل تعدد وسيطرة مصادر المعلومات المفتوحة والجديدة؟

أولا- تحديد المفاهيم الأساسية:

1-مفهوم الإعلام المحلي المسموع:هو نوع من الإعلام محدود النطاق يختص بالاهتمام بمنطقة معينة يمثل مجتمعا محليا، ويمثل انعكاسا واقعيا لثقافة ذلك المجتمع المحلي مستهدفا خدمة احتياجات سكانه ومحققا تفاعلهم ومشاركتهم عبر وسائل الإعلام المسموعة[2].

2- مفهوم الإذاعة المحلية: تعرف الإذاعة المحلية على أنها أحد روافد الإعلام المحلي الذي ينبثق من بيئة معينة ومحددة، ويوجه إلى جماعة بعينها ترتبط مع بعضها البعض، بحيث يصبح الإعلام مرتبطا ارتباطا وثيقا بحاجة هؤلاء الناس ومتصلا بثقافة البيئة المحلية وظروفها الواقعية، مما يجعله انعكاسا للتراث الثقافي والقيمي في هذه البيئة، بحيث تكون قيمها الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية أسلوب وشكل ومضمون الإعلام المحلي[3].

3- مفهوم الخدمة العمومية: ظهر مفهوم الخدمة العامة أو الخدمة العمومية في وسائل الإعلام لأول مرة في بريطانيا بعد إنشاء المؤسسة العمومية، التي تحمل اسم هيئة الإذاعة البريطانية "BBC" عام 1927. ولهذا أصبح مقرونا بالإذاعة والتلفزيون، وليس بالصحافة المكتوبة. ونظام الخدمة العامة الذي نالت بفضله BBC شهرة عالمية ومصداقية لدى جمهورها، يرتكز أساسا على المبادئ العامة التي إذا انعدمت فقد المفهوم دلالته وهي كونه:

- يعكس إجماعا وطنيا، ليس على كل شيء وإنما على المسائل الأساسية والجوهرية (الثوابت الوطنية).
- يمول نفسه بنفسه بغرض الحماية من أي ضغوط سياسية أو تجارية.
- يتجه إلى جميع أفراد المواطنين بغض النظرعن موقعهم الجغرافي أو الاجتماعي، من خلال ضمان الخدمة المستمرة، المساواة والتكيف.
- يقوم بوظيفة الإعلام والتربية والترفيه.
- بث الروح المهنية لدى المبلغين.
- ملكية للمجموعة الوطنية.
- يعكس الثقافة الوطنية بجميع مقوماتها وخاصة اللغة والقيم الحضارية[4].

ومنه فمفهوم الخدمة العمومية يتضمن حمولات قانونية ترتبط بإتاحة الفرص المتكافئة لجميع الأفراد في حرية الاتصال والحق في الإعلام، مع المحافظة على الخصوصية المحلية، وهو مفهوم يعد بهذا التوجه محايدا وموضوعيا وأقرب إلى الوطن، إلا أنه يختلط مع مفهوم المصلحة العامة الأقرب إلى السلطة[5].

ثانيا– الإعلام المحلي المسموع ومهام الخدمة العمومية:

يؤدي الإعلام المحلي المسموع في إطار الخدمة العمومية عدة وظائف، تشمل الوظيفة الإخبارية ووظيفة نقل التراث (التعليم، التربية، التثقيف)، ووظيفة التوجيه والإرشاد، والوظيفة الترفيهية، ووظيفة الشرح والتفسير، والوظيفة التنموية، وفي ظل العولمة تضطلع الإذاعات المحلية على غرار المؤسساتالإعلاميةالعمومية الأخرى بمهامالخدمةالعمومية، التي تغيرت أساليب وطرق تطبيقها، نتيجة بروز مجتمع الإعلام الجديد وتأثيرات السوق. وتتمثل في:

- **تقوية الروابط الاجتماعية والسياسية والثقافية:**

يمكن لكل وسائل الإعلام أن تشكل منتدى، حيث تتواجد المراجع والتجارب التي تحقق القيم ونماذج المجتمعات، من خلال إصلاح على الأقل، مجموعة من القيم السوسيوثقافية المشتركة التي فقدت، فالمجتمعات في عصر المعلومات فقدت الجزء الكبير من قوتها على الانسجام.

- **الحفاظ على الثقافات الوطنية والتنوع الثقافي:**

في ظل العولمة يمكن للمؤسسات الإعلامية العمومية أن تلعب دورا مهما في مساندة الثقافات الوطنية وترقيتها والحفاظ عليها من التلاشي، جراء التوسع السريع للثقافات العالمية.

- **خدمة الجماعات الأقلية والأفراد:**

من بين مهام الخدمة العمومية ليس فقط إرضاء حاجيات الجماعة في مجملها، بل إرضاء حاجيات الفرد في حد ذاته. وتعتبر هذه المهمة غير قابلة للتحقيق بالنسبة لوسائل الإعلام التي تنتمي إلى القطاع الخاص على مستوى السوق العالمي، وبالتالي يمكن لوسائل الإعلام العمومية القيام بها من خلال:

- أنه يمكن لوسائل الإعلام التي تلعب دور" الملكيات العمومية " أن ترضي حاجيات الجماعات الأقلية (الجماعات الدينية، الجهوية، الثقافية، اللغوية والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة)، بعرض البرامج التي لا يمكن أن تجد مساحة لها في القطاع الخاص، نظرا لانعدام مصادر تمويل هذا النوع من البرامج، ويعتبر هذا الدور المهم في ملئ فراغات السوق، عنصرا أساسيا في تحقيق مهام وسائل الإعلام العمومية.
- مهمة جديدة ناتجة عن الرقمنة، حيث على المؤسسات الإعلامية العمومية تقديم عروض إضافية على شبكات القنوات الجديدة للبث[6].

ويتطلب تحقيق ذلك التعريف بمهام وأهداف وسائل الإعلام العمومية، ومراجعة أدوارها بانتظام، لأن التكنولوجيا تتطور بشكل دائم، مما يجعل الإطار الذي تعمل فيه مؤسسات الإعلام العمومية يتغير باستمرار، وذلك من خلال الاختبار الدائم والاتصال المستمر مع الجمهور، وضمان مساحات كافية للنقاش العمومي، فبدون اتصال فإن الدعم العام والجماهيري للأهداف المسطرة من طرف المؤسسة لا يمكن أن يتحقق.

ثالثا- تطور الإعلام المحلي المسموع ومساعي ضمان الخدمة العمومية في الجزائر:

انتهجت الجزائر سياسة إعلامية تهدف إلى تحقيق التغطية الشاملة للبلاد، ووضع جملة من النصوص القانونية والتنظيمية من أجل تنظيم الإعلام في الجزائر، وهذا ما تضمنه قانون الإعلام لعام 1982، ثم

قانون الإعلام الصادر في أفريل 1990 الذي يقر مبدأ التعددية الإعلامية، وذلك من أجل تأطير العمل الإعلامي وإنجاح مهامه.

وقد تمحورت السياسة الإعلامية الجزائرية للإذاعة في ثلاثة اتجاهات هي[7]:

أ- **الإعانة الحكومية:** لقد كانت الميزانية المخصصة للثقافة بالنسبة للإعلام بعد الاستقلال ضعيفة، في حين بدأت في التحسن منذ سنة 1966، وفيما يخص الميزانية المخصصة للإذاعة فكانت 50%، إلا أن النسبة أخذت في التزايد بالمقارنة مع الوسائل الإعلامية الأخرى، ففي سنة 1978 وصلت إلى 79 %، أي بمبلغ مقداره 159 مليون دينار، ويعتبر هذا المبلغ ضخما جدا، إذا ما قورن بمبلغ الإعانة المخصصة للصحافة المكتوبة، والذي قدر في نفس السنة بـ 7.53 مليون دينار فقط، وتبقى الإعانة الحكومية المورد الوحيد لمؤسسات الإذاعة والتليفزيون، حيث يوظف أغلبها في توسيع شبكات الإرسال.

ب- **توسيع شبكات الإذاعة:** بدأ اهتمام السلطات بتوسيع شبكات الإذاعة منذ 1966، حيث أنشأت محطتان جديدتان للإرسال، الأولى بعين البيضاء قرب قسنطينة، والثانية قرب وهران، وكانت هاتان المحطتان ترسلان على الموجة المتوسطة بقوة 500 كيلوواط، ومحطة أقوى ببوشاوي على الموجة القصيرة، وقد وصلت نسبة المناطق التي يصلها البث في النهار إلى 98%، بينما بلغت في الليل 100%، حتى وصلت خارج حدود الوطن، وتذيع بثلاث لغات العربية والأمازيغية والفرنسية.

ت- **انتشار استعمال أجهزة الراديو:** بذلت الجزائر المجهودات لتوفير الأجهزة، وجعلها في متناول الجميع، إذ أقيمت سياسة مركزة أولا على استيراد هذه الأجهزة مع تحديد سعرها، ثم تصنيعها ابتداءا من 1972، أين ارتفع عدد الأجهزة إلى حوالي ثلاث ملايين جهاز.

كما فرضت التحولات التي حدثت في مجال السمعي في العالم وما أفرزته من تدفق معلوماتي كبير بسبب ظهور قنوات متعددة تتجاوز الحواجز الجغرافية والسياسية والثقافية بفضل التطورات التكنولوجية الحاصلة، تكيف الدول مع هذا الوضع وتسخير إمكانياتها للحفاظ على خصوصيتها وكيانها الثقافي، وذلك بتجسيد مشاريع خاصة بالإذاعات المحلية، التي تعمل على نشر الثقافة المحلية وإحياء التراث الثقافي في إطار تفاعلها مع مجتمع محلي تتناسق خصائصه من الناحية الاقتصادية والثقافية والاجتماعية.

ففي الجزائر تعتبر فكرة إنشاء الإذاعات المحلية جديدة، حيث كان بث الإذاعة الوطنية يتوقف في منتصف الليل، وأمام هذا الوضع الذي نتج عنه غياب صوت الإذاعة الجزائرية في الجزائر نفسها، وفي كل منطقة المغرب العربي، كانت بداية البث الجهوي لبرنامج "مغرب الشعوب" في الفترة ما بعد البث المركزي ولمدة ست ساعات من وهران وفي نفس الإطار أعطيت فترة بث جهوي لقسنطينة وبنفس الحجم الزمني، وكان ذلك نهاية 1975[8].

وقد تأخرت فكرة إنشاء الإذاعات المحلية في الجزائر بسبب عوائق قانونية وسياسية على الرغم من وجود إمكانيات كبيرة في مجال التجهيزات المتعلقة بالبث الإذاعي واستقباله، ففي الثمانينات فقط وصل عدد أجهزة الاستقبال عشرة ملايين جهاز راديو وحوالي مليوني جهاز تليفزيوني، وهذا ما يعكس تقدم الجزائر في هذا المجال بالنظر إلى الفترة القصيرة من استقلالها[9].

وقد انطلقت الإذاعات المحلية في الجزائر بعد الانفتاح السياسي والإعلامي الذي أعقب أحداث أكتوبر 1988، حيث شهد قطاع الإعلام عدة تغييرات أساسها التعددية الإعلامية وحرية التعبير، وهو ما تجسد في قانون الإعلام 1990 الذي نص في المادة 13 على أن " تتولى أجهزة الإذاعة الصوتية المسموعة التابعة للقطاع العام في قناتها المتخصصة بث الثقافات الشعبية، والتكفل باستعمال كل اللهجات الشعبية لتبليغ

وترسيخ الوحدة الوطنية والقيم الإسلامية في المجتمع الجزائري، تحدد كيفيات تطبيق هذا الإجراء عن طريق التنظيم"[10].

وتعتبر إذاعة بشار (إذاعة الساورة) أولى الإذاعات المحلية في الجزائر التي انطلقت في 20 أفريل 1991، ثم تلتها متيجة في 8 ماي 1991 والواحات (ورقلة) في 9 ماي من نفس السنة، لتتوالى فيما بعد سلسلة انطلاق المحطات الإذاعية الجهوية في الجزائر، ليصل عددها عام 2004 إلى 29 إذاعة منها 28 إذاعة تبث برامجها فعليا، وواحدة مشروع جاهز مكتمل ينتظر إشارة الانطلاق (إذاعة سوق أهراس). وقد وزعت الإذاعات الأولى على طول الحدود لمواجهة المنافسة الخارجية للبلدان الشقيقة بعدها عممت على كامل التراب الوطني لتغطية عجز الإذاعة الوطنية أمام الزخم الهائل من الإعلام الأجنبي، مما جعلها تسعى إلى تأسيس إذاعات فرعية قائمة بذاتها لتكوين جمهور خاص بها داخل الوطن، كإعلام مضاد للغزو الإعلامي الخارجي من جهة، ولملء الفراغ الإعلامي الذي يعاني منه الإعلام المحلي من جهة أخرى. وتعتبر الإذاعة الوطنية المسؤول الوحيد على تأسيس الإذاعات الجهوية من حيث الإنتاج والتنظيم والتسيير[11].

ومن بين أسباب إنشاء الإذاعات المحلية في الجزائر، ما يأتي[12]:

- التغيرات العديدة التي أفرزتها التعددية فرضت على القطاع السمعي البصري وخاصة الإذاعي الذي لا يتطلب استثمارات كبرى أن يقترب أكثر من المواطن، من خلال فتح إذاعات محلية في الولايات الداخلية.
- ظهور الصحافة الخاصة التي أحدثت تغييرات جذرية في الميدان الإعلامي.
- الرغبة في فك العزلة الثقافية والإعلامية عن المناطق الداخلية النائية، حتى تكون حافزا جديدا في التنمية المحلية في كافة المجالات.

- الطلبات التي ميزت هذه الفترة من الجهات المعنية لإنشاء هياكل بث تسمح بإيصال صوتها إلى المناطق البعيدة.

وقد أشارت الباحثة مسعودة جودي في دراستها، إلى أنه نظريا تم إنشاء الإذاعات المحلية في الجزائر لتلبية حاجات إعلامية وثقافية، لتجسيد "قاعدة القرب من المواطن"، والمحافظة على التراث المحلي، غير أن الدراسة الميدانية بينت أن المنطلق في إنشاء الإذاعات المحلية لم يكن مؤسسا لا على المستوى التشريعي (السند القانوني)، ولا على المستوى العملي (التقني)، فقد تم إنشاء الإذاعات المحلية بقرار إداري أصدره المدير العام للمؤسسة العمومية للإذاعة المسموعة[13].

ويمكن القول أن التجربة الجزائرية في ميدان البث الإذاعي المحلي كانت مسايرة للوضع العام أكثر من الحاجة إلى إعلام سمعي محلي، ذلك أنها تدخل في إطار الخدمة العمومية، كما تعتبر فروع عن المؤسسة الوطنية للإذاعة.

وقد عرفت الإذاعة المحلية في بدايتها (1991-1994) بعض الضعف بسبب عدم تجهيز المحطات بمرتكزات إرسال بقوة كافية، لتجسيد المهام الموكلة إليها واقتصرت الوسائل التي وفرها القطاع آنذاك على توفير المعدات الأولية طبقا لتصور موحد لجميع المحطات، أي أستوديو للبث وأستوديو للإنتاج وخلية للتركيب وخلية للمزج ووحدة للريبورتاج وكل الإمدادات العادية كالطاقة والتكييف والهندسة الصوتية والنقل، وقد تم إنشاء (07) إذاعات محلية خلالها[14]، ومنه فهذه المرحلة إضافة إلى غياب التصور الأولي للأهداف والبرامج تميزت بالنقص الكبير في مجال الهياكل المؤطرة والإمكانيات المادية والبشرية والتجهيزات.

وفي مرحلة تالية (1995-2000) كان توجه المسؤولين نحو توسيع الحجم الزمني للبث دون إدخال تعديلات على المعطيات التقنية التي تم إيضاحها سابقا، وفي 2001-2005 بدأ الاهتمام بمجال الإعلام

المحلي المسموع وأهدافه من منطلق إعلامي وثقافي من خلال السعي لتحقيق أهداف محددة تخدم ديمومة الخدمة العمومية عن طريق الاستثمار المكثف في مرتكزات الإرسال، وتوظيف التكنولوجيا الحديثة للإعلام والاتصال ورسكلة المستخدمين تبعا للمقاييس المهنية العصرية وتطوير الأساليب التفاعلية، وهذا في إطار إنشاء إذاعة في كل ولاية[15]. وحاليا كل ولاية تحوز على إذاعتها المحلية، والتي يقدر عددها بـ 48 إذاعة محلية.

وبذلك أصبحت الإذاعة المحلية في الجزائر أحد أهم عناصر قطاع الاتصال الجواري، بالنظر إلى توسعها الجغرافي ونسبة الاستماع إليها وبرامجها التي تمتاز بالتنوع وبساطة اللغة واستعمال اللهجات المحلية، ما يساهم في نشر المعرفة والوعي بالأحداث والقضايا التي تهم المجتمع المحلي.

وتتحصل المؤسسات الإعلامية العمومية ومنها الإذاعة الجزائرية حاليا على مواردها المالية من إحدى المصادر الثلاثة أو منها كلها في نفس الوقت:

– عائدات حقوق استعمال واستقبال الإذاعة والتلفزيون "الرسوم"، والتي تجمع من طرف المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز ضمن فاتورة الاشتراك وتوضع بصندوقخاص بالخزينة العمومية. ويعود هذا المورد المالي إلى بداية ظهور المؤسسات الإعلامية العمومية، سنة 1922 بالنسبة للراديو، حيث فرضت العديد من البلدان رسوما خاصة على أجهزة التلقي كجهاز التلفزيون والراديو، وخصصتها بدءا من 1933 بالنسبة للراديو لتمويل برامج القنوات العمومية.

– عائدات الإشهار التجاري، ففي ظل النظام الاقتصادي الحر أدخل الإشهار كمورد للميزانية التي تدخل في تسيير المؤسسة الإعلامية العمومية.

– الموارد المالية الحكومية، حيث تنتمي معظم المؤسسات العمومية، الإعلامية منها خاصة إلى الدولة، وفي هذا الصدد، توجد ثلاث مفاهيم مختلفة للتحدث عن أنواع وسائل الإعلام المنسوبة إلى الدولة:

–وسائل الإعلام العمومية التي تستمد مواردها المالية من صناديق الخزينة العمومية لتقديم برامج هدفها خدمة المصالح العامة للشعب.

–وسائل الإعلام العمومية التي تنسب إلى الدولة وتستعمل أيضا صناديق الخزينة العمومية في تمويلها، تقدم البرامج الهادفة إلى خدمة الدولة ومصالحها بالدرجة الأولى.

–وسائل الإعلام الحكومية التي هي ملكا للحزب الحاكم في البلد وتستمد مواردها المالية من صناديق الخزينة العمومية أيضا، حيث يوجد نوعين من الوسائل الإعلامية الحكومية اللتين نشأتا في وقت واحد، الأولى في أوروبا الغربية حيث نشأت معظم وسائل الإعلام كملكية عمومية لكنها مستقلة عن الحكومة، وفي نفس الوقت اعتبرت وسائل الإعلام العمومية في الاتحاد السوفييتي سابقا ملكا للدولة حيث تخدم أهدافها وتبقى تحت وصايتها. وقد حقق النوع الأوروبي نجاحا في بلدان نشأته، فيما لم ينجح بصفة جيدة في المستعمرات، بسبب تقلص مستوى حرية التعبير في هذه البلدان، وحتى بعد استقلال هذه المستعمرات، بقي الإعلام تحت رقابة الحكومة وفي خدمتها[16].

رابعا– الفضاء السمعي العمومي في الجزائر: واقع وآفاق

لا شك أن الإذاعة والبثالإذاعي في الجزائر شهدا تطورا ملحوظا –كما وضحنا ذلك سابقا– حيث استطاعت الإذاعة الجزائرية بكل أنماطها أن تغطي كامل المناطق الجزائرية، بما فيها النائية، خاصة في ظل ما أتاحته التطورات التكنولوجية من امتيازات، وأن تلعب دورا أساسيا في التنمية الاجتماعية والثقافية للمجتمع، وتشجيع الإنتاج المحلي، خاصة مع الانتشار الهام للإذاعات المحلية في كل ولايات الوطن، الذي

فتح فضاءات جديدة، قريبة من المواطن وانشغالاته واهتماماته، بهدف الحفاظ على الخصوصية الثقافية المهددة في عصر العولمة الإعلامية.

وقد اعتبرت مختلف التشريعات الجزائرية مؤسسة الإذاعة مرفقا عموميا يضطلع بمهام الخدمةالعمومية، حيث جاء في قانونالإعلام 1982 في المادة (2) أن: "الحقفي الإعلام حق أساسي لجميع المواطنين، تعمل الدولة على تحقيق إعلام كامل وموضوعي"، وهو جوهر الخدمة العمومية، كما جاء فيه أول ذكر لمصطلح الخدمة العمومية في المادة (29) التي نصت على أن"تتولى الدولة احتكار الخدمة العمومية للإذاعة والتلفزة الوطنية"، أي أن تسيير قطاع السمعي البصري في الجزائر، احتكار الخدمة العمومية يكون من طرف الدولة. وجاء في المادة (122) أنه "لا يشكل النقد البناء الرامي إلى تحسين وتنظيم المصالح العمومية وسيرها جريمة من جرائم القذف"، وهذا يعني أن المشرع فتح الباب أمام الصحفيين للإدلاء بدلوهم في تحسين الخدمة العمومية من أجل ترقية قطاع الإعلام[17].

كما قضى مرسوم 1986 بفصل الإذاعة الوطنية عن هيئة التلفزيون كليا كمؤسسة مستقلة من الناحية التنظيمية والمالية والتقنية، وأوكل إليها جملة من المهام، التي تندرج ضمن الخدمة العمومية، من خلال السعي لنشر الثقافة والتوعية بين المواطنين، والحفاظ على قيمهم ومقوماتهم الوطنية ورفع مستواهم التكويني[18].

وأشار قانون الإعلام 1990 إلى ضرورة خدمة حق المواطن في الإعلام، وتكريس مبادئ الخدمة العمومية في العديد من المواد، منها ما جاء في المادة (13) أنه: "تتولى أجهزة الإذاعة الصوتية المسموعة التابعة للقطاع العام في قناتها المتخصصة بث الثقافات الشعبية، والتكفل باستعمال كل اللهجات الشعبية للتبليغ وترسيخ الوحدة الوطنية والقيم العربية الإسلامية في المجتمع الجزائري"[19].

ووفق المرسوم المرسوم التنفيذي رقم 91 – 103 الصادر في 20 أفريل 1991 أصبحت الإذاعة الجزائرية مؤسسةعمومية تتمتع بطابع صناعيوتجاري، وتخضع لالتزامات الاستمرارية وتكييفالخدمة العمومية ضمن الشروط والكيفيات المحددة في دفتر الشروط العامة، حيث نصت المادة (6) من هذا المرسوم على أنمهامالإذاعة، تتمثل في[20] :

- الإعلام عن طريق البث والنقل لكل التحقيقات والحصص والبرامج الإذاعية المتعلقة بالحياة الوطنية أو الجهوية أو المحلية أو الدولية.
- ضمان التعددية وفق اللأحكام الدستورية والنصوص اللاحقة لها.
- الوفاء في حدود إمكانياتها باحتياجات التربية والترفيه والثقافة لمختلف الفئات الاجتماعية، قصد إنماء معارفها وتطوير المبادرة لدى المواطنين.
- المساهمة في تنمية إنتاج الأعمال الفكرية وبثها.
- تشجيع التواصل الاجتماعي في السياق التعددي، والمساهمة بجميع السبل في توسيع التواصل.
- الدفاع عن اللغة الوطنية وتطويرها والنهوض بها، وتطوير الثقافة الوطنية بجميع مكوناتها وترقيتها.
- القيام باستغلال وسائلها الإنتاجية وصيانتها وتنميتها والتكيف مع تطور التقنيات والتكنولوجيات وحفظ المحفوظات الإذاعية.

ومن أهم ما جاء في التعليمة الرئاسية رقم 17 للرئيس السابق اليمين زروال التي صدرت في13 نوفمبر1997، "ضرورة إعطاء دفع لنشاطات البث الإذاعي والتلفزي حتى يشمل كل التراب الوطني عن طريق توسيع شبكة الإذاعات المحلية، وخلق نوع من التكامل فيما بينها الذي يسمح بنقل أو تغطية كافة

المعلومات المتعلقة بكامل التراب الوطني، مع التفكير في إعطاء أفق أوسع بتطوير البث الإذاعي والتلفزي، بما يسمح نقله عن طريق الأقمار الصناعية قصد نقل صوت الجزائر وتنوعها الثقافي نحو الخارج"[21].

كما جاء في قانون الإعلام رقم 12-05 المؤرخ في 12 يناير 2012 أن الخدمة العمومية تعتبر من مهام ومبادئ ممارسة الإعلام في الجزائر، وذلك في المادة (2)، التي نصت على "أنه يمارس نشاط الإعلام بحرية في إطار أحكام هذا القانون العضوي، والتشريع التنظيمي المعمول بهما، وفي ظل احترام مجموعة من المبادئ منها: مهام والتزامات الخدمة العمومية". وتنص المادة (5) على أن أنشطة الإعلام على الخصوص تساهم فيما يأتي:

- الاستجابة لحاجات المواطن في مجال الإعلام والثقافة والتربية والترفيه والمعارف العلمية والتقنية.
- ترقية مبادئ النظام الجمهوري وقيم الديمقراطية وحقوق الإنسان والتسامح ونبذ العنف والعنصرية.
- ترقية روح المواطنة وثقافة الحوار.
- ترقية الثقافة الوطنية وإشعاعها في ظل احترام التنوع اللغوي والثقافي الذي يميز المجتمع الجزائري.
- المساهمة في الحوار بين ثقافات العالم القائمة على مبادئ الرقي والعدالة والسلم.

ونصت المادة (70) من نفس القانون على أن "النشاط السمعي البصري عبر الانترنت يتمثل في إنتاج مضمون أصلي موجه للصالح العام"[22].

لكن رغم التأكيد على الخدمة العمومية في التشريع الإعلامي الجزائري كمهمة أساسية للإذاعة الجزائرية، إلا أنها في الواقع تقدم بعض الخدمات العمومية التي لا يمكن اعتبارها كمصلحة عمومية، نظرا للرقابةالتي تمارسها الحكومة وطرق تمويلهما، والتحيز وعدم الحرية على مستوى البرمجة والتسيير. حيث أنه

يمكن الحكم على مؤسسة الإذاعة على أنها ذات طابع خدمة عمومية وتلعب الدور المنتظر منها، بتوفر العوامل الآتية[23]:

1- الشمولية: على الإذاعة العمومية خدمة جميع المواطنين عبر كل التراب الوطني، وتتمثل الشمولية في هدف عادل وديمقراطي كونه يضع جميع المواطنين في مستوى واحد، بغض النظر عن حالاتهم الاجتماعية أومداخليهم. كما تفرض المصلحة العامة التوجه إلى كل الأشخاص ومحاولة جعل أغلب الناس يستخدمونها.

2 – التنوع: يجب على الإذاعة العمومية أن تقدم خدمات متنوعة على الأقل بثلاث طرق: أنواع الحصص، الجمهور، والمواضيع المدروسة، وذلك من خلال:

- يجب على المصلحة العمومية أن تعكس مختلف اهتمامات الجمهور بتقديم برامج تحتوي على أنواع مختلفة من الحصص بداية من موجز الأخبار إلى الحصص الأخرى الموضوعية.

- قد تخصص بعض البرامج لجمهور معين فقط تختلف مطالبه، لذا تهدف المصالح العامة إلى مس كل الجمهور وليس من خلال حصة واحدة فقط بل من خلال جميع الحصص بمختلف أنواعها.

- تستطيع الإذاعة العمومية أن تتجاوب مع اهتمامات الجمهوربتقديم مواضيع مختلفة تعكس وتثير النقاش وسط المجتمع. ويتكامل التنوع والعمومية عندما تستقط بالبرامج المذاعة عبر الراديو الجماهير سواء كانوا شبان أو كبار يهتمون بالمصلحة العمومية للمؤسسة.

3- الاستقلالية: تعتبر المصالح العمومية فضاءات يعبر من خلالها الإنسان عن أفكاره بكل حرية، كما تعتبر أيضا ملتقيات حيث تسري الأخبار والرأي والنقد البناء، وهذا غير ممكن إلا إذا توفرت الاستقلالية وحرية المؤسسات من خطورة الضغوطات السياسية والتجارية، فإذا كانت الأخبار والمعلومات تفرض من طرف الدولة، فهذا يؤدي إلى فقدان ثقة الجمهور.

4-الخصوصية: يحكم هذا العامل على أن الخدمات المقدمة من طرف الراديو العمومي تتميز عن المصالح الأخرى من نفس الميدان. ويميز الجمهور الفرق بين خدمات هذه المصالح وخدمات المصالح الأخرى عند عرض البرامج ونوع حصصها.

فأداء الخدمة العمومية في الإذاعة عموما والإذاعات المحلية على وجه الخصوص يرتبط بتقديم مضمون إذاعي عن طريق الإعلام والتربية والتثقيف والترفيه، بحيث يعكس كل انشغالات واحتياجات الجمهور، دون تغليب خدمة مصالح الطبقات المهيمنة اقتصاديا وسياسيا وثقافيا، ويتطلب ذلك أن تكون المؤسسة محمية من أية ضغوط سياسية أوتجارية، لضمان إعلام صادق وموضوعي.

ومنه فتأدية الإذاعة الجزائرية لمهمتها المتعلقة بالخدمة العمومية تتطلب أكثر من تطوير المنتوج الإعلامي التربوي والثقافي والترفيهي، والتعريف بأعمال ومنجزات الجزائر، وتخصيص ميزانيات هامة لاقتناء وسائل بث عصرية، والمساهمة في تطوير الشبكات البرامجية وتمديد أوقات البث، حيث أكد وزير الاتصال عبد الرشيد بوكرزازة على الجهود التي بذلتها الدولة الجزائرية من أجل تنفيذ مشاريع لفتح إذاعات محلية، وعلى دور الإذاعة الذي سيبقى عنصرا أساسيا في مجتمع المعلومات، وذلك من خلال إسهامها في تحقيق الانسجام الاجتماعي والتنمية في عالم الرقمنة، إلا أن أفضل وسيلة لتمكين الجميع من الحصول بإنصاف على المعلومات تتمثل في الخدمة العمومية، ففي ضوء التجربة الإعلامية في الجزائر، يثير الإعلام في القطاع العام ردود فعل كثيرة، بسبب فشله في أداء وظيفة الخدمة العامة لانعدام توفرها على أهم معايير هذه الوظيفة، أهمها الاستقلالية عن السلطة، ولأنها تبلغ سياساتها وتدافع عنها بدون أي نقد معتبر، وهي لا تقوم بنقل الأفكار والآراء المناقضة لوجهات النظر الرسمية، حتى تسمح للجمهور بالإطلاع على جميع الرؤى والتوجهات السياسية المختلفة، ولابد من التأكيد في هذا الصدد أن العيب لا يكمن في وجود إعلام حكومي –

نظرا لمستوى التطور الذي توجد فيه الجزائر – وإنما العيب يكمن في رفع شعار الخدمة العمومية وعدم تطبيقه، ما يعيق مبادرات الإبداع وممارسة دور الحارس لرقابة أفعال السلطة باسم الدفاع عن الصالح العام، فيكون وسيلة تأثير تحت مسمى الخدمة العمومية[24].

فالإذاعة تستفيد من أموال الضرائب التي يدفعها المواطن من جيبه كرسوم على استهلاك الكهرباء والغاز كميزانية سنوية، في مقابل تقديم خدمة تفتقد ولا ترقى إلى نقل الوضع الاجتماعي الحقيقي للمواطن والانشغالات الأساسية له، في ظل السيطرة الكاملة للحكومة، رغم الأهمية البالغة للإذاعة المحلية لدى المجتمع المحلي، التي تمنحها إمكانية التقرب أكثر من المواطن مقارنة بوسائل الإعلام الأخرى.

وفي ظل التطورات التكنولوجية المتلاحقة في مجال الإعلام والاتصال، وظهور الإعلام الجديد كبديل بدون رقيب، الذي أضحى حسب ما تؤكده الدراسات والبحوث العلمية متنفسا هاما لممارسة النقد والتعبير عن مختلف التوجهات الفكرية، كشرط أساسي لتجسيد مفهوم الخدمة العمومية، في ظل قصور الإعلام الحكومي التقليدي خاصة عن تغطية عدد من القضايا التي تشغل اهتمام الرأي العام بسبب السيطرة الكاملة على توجهاته من الحكومات بالشكل الذي يخدم مصالحها، أصبح لزاما وضرورة حتمية تفرضها الظروف السياسية والإعلامية الجديدة إعادة النظر في تطبيق الخدمة العمومية في الإعلام الجزائري عموما والسمعي خصوصا.

فالواقع أن الجزائر لم تؤسس في مرحلة الانفتاح الإعلامي لإذاعات حرة، لكنها عمدت إلى تدشين إذاعات جهوية ومحلية، التي يمكن لها أن تلعب دورا في تقديم الخدمة العمومية إذا منحت وسائل الإعلام العمومية مزيدا من حرية التعبير، والتي ينبغي أن تسير من قبل محترفين تحوذهم روح الشفافية في التسيير وروح الدفاع عن الحريات الديمقراطية[25].

حيث تعتبر الجزائر من بين هذه الدول، التي لا تزال تسيطر على القطاع السمعي منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، ورغم وجود 48 إذاعة محلية جزائرية، إضافة إلى إذاعات أخرى متنوعة، التي تلتزم بالخدمة العمومية والحق في الإعلام والاتصال في كل النصوصالتشريعية، إلا أنها تفتقد إلى التحرر من الوصاية الحكومية، وهو ما يتناقض مع مبادئ الخدمة العمومية.

خاتمة:

تعتبر الخدمة العمومية من أهم مهام الإعلام المحلي المسموع، التي تؤدي إلى تحقيق التنمية الشاملة،من خلال تقديم البرامج التي تشبع الحاجات والدوافع الحقيقية للمستمعين، وفتح المجال واسعا أمام الجمهور للمشاركة وإبداء الرأي وطرح الانشغالات، حيث لا يمكن للإذاعات المحلية أن تساهم في عملية التنمية بكل أبعادها ومجالاتها، إلا إذا ارتبطت بالمشاكل اليومية المعاشة للمواطن لتحقيق المصلحة العامة، وهذا يتوقف على مدى الأهمية التي تعطى لها ضمن مخططات السياسة الإعلامية، كما يتوقف على مدى حرص القائمين على القطاع الإعلامي للارتقاء بهذه الوسيلة للعب الدور المنوط بها كهمزة وصل بين المواطن والمجتمع المدني والسلطات المحلية، من خلال تنوير وتوعية الرأي العام والدفاع عن المنجزات الحضارية والدعوة إلى التغيير، وتنظيم كل القوى الفاعلة للإسراع بخطوات التنمية. ذلك أن العلاقة بين التخطيط الإعلامي، وبرامج وخطط تنمية المجتمعات المحلية هي علاقة عضوية، لأن أهم الأسس التي يتركز عليها منهج تنمية المجتمع هي توجيه أفراده للمساهمة بفاعلية في الجهود التي تبذلها الحكومات المركزية أوالمحلية لتحسين مستوى معيشتهم، وتشجيعهم للقيام بدور فعال في تنمية مجتمعهم المحلي وتوعيتهم ليكونوا على إدراك ووعي بمشكلات بيئتهم.

وقد انتهجت الجزائر مبدأ الخدمة العمومية وضمانها، من خلال المبادرة إلى إنشاء قنوات إذاعية تغطي كامل التراب الوطني، وتتماشى مع التنوع اللغوي والثقافي للوطن، وتعكس تنوعا برامجيا رافق باستمرار الخطط التنموية، وساهم في تثبيت السلم المدني وترقية التراث ومكونات الهوية الوطنية، وإبراز التراث المحلي بتنوعاته، وساهم في مرافقة اهتمامات المواطنين والتفاعل معهاعن قرب في إطار تعزيز الإعلام الجواري، إضافة إلى تطوير الأرضيات التقنية الخاصة بالإذاعة، والتي ساهمت في تسهيل ربطها بالإنترنت والهاتف النقال، ما أعطى دفعا قويا للإعلام السمعي الجزائري، وساعد في تحسن الخدمة العمومية بشكلملحوظ،إلا أن الإذاعة تبقى مقيدة في تغطية بعض القضايا ذات الطابع السياسي، حيث تغيب تغطية نشاطات المعارضة وأخبارها بسبب الخط الافتتاحي، مما يجعلها تفتقر إلى إعلام صادق وموضوعي، يؤدي إلى غياب الثقة مع الجمهور، انطلاقا من حق المواطن في الإعلام، الذي أقرته القوانين، كمبدأ أساسي لتقديم خدمة عمومية حقيقية، تفرض على المؤسسات العمومية عموما توسيع حقل الحريات، وإنتاج برامج تستجيب لمختلف انشغالات واحتياجات وتطلعاتأفراد المجتمع، بكل موضوعية ومصداقية، وتشجيعهم علىالمشاركةفيهذهالبرامج، فالجمهور الذي يعد مندافعي الضرائب، له الحق في الاستفادة من برامج ذات نوعيةخاصة، خصوصا في ظل التطورات التكنولوجية والسياسية والإعلامية الهائلة، التي تفرض الانتقال من وضعية الإذاعة الحكومية إلى إذاعةالخدمة العامة، بما يعنيه هذا النظام من تحقيق النفع للصالح العام، أوبعبارة أخرى خدمة الجمهور، بدل التقيد بتوجهات السلطة وتخلي هذه الأخيرة عنهيمنتها على القطاع وتحكمها في المضامين والبرمجة، وإتاحة الفرص لحرية الرأي والتعبير وفتح الآفاق للمشاركة التعددية من طرف جميع الفاعلين السياسيين والمثقفين والمجتمع بشكل ديمقراطي في إدارة الشأن العام، انطلاقا من أهمية الإعلام ومسؤوليته الاجتماعية والأخلاقيةفي خلق سلطة الرأي العام القادر على مراقبةومحاسبة المسؤولين، ولا يتحقق ذلك إلا بدمقرطة

الإعلام العمومي، ليقوم بدوره الحقيقي المتمثل في الخدمة العمومية ونشر الفكر الحر وتوفير الاستقلالية للصحفيين، حتيقوموا بدورهم في فضح قضايا الفساد والاستبداد واستغلال النفوذ وغيرها من القضايا التي تهم الرأي العام المحلي والوطني.

الهوامش:

[1].عدلي سيد محمد رضا:البناء الدرامي في الراديو والتلفزيون، دارالفكرالعربي، القاهرة،(د.ت)،ص:146.

[2]. طارق أحمد السيد: الإعلام المحلي وقضايا المجتمع، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2004، ص: 80.

[3]. منى سعيد حديدي وسلوى إمام علي: الإعلام والمجتمع، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط2، 2004، ص:162.

[4]. بشرى مداسي: الحق في الإعلام من خلال القوانين والنصوص التنظيمية للمؤسسات الإعلامية في الجزائر السمعية البصرية – الصحافة المكتوبة – وكالة الأنباء، رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال، إشراف: أحمد عظيمي، جامعة الجزائر-3، 2012/2011، ص:79.

[5]. بوحنية قوي: التليفزيون العمومي الجزائري في ظل غياب فتح القطاع وسيادة منطق الخدمة العمومية، مجلة الإذاعات العربية، مجلة فصلية تصدر عن اتحاد إذاعات الدول العربية، العدد 2، 2011، ص: 50.

[6]. نور الهدى بوزقاو: التسيير المالي للمؤسسات السمعية البصرية العمومية (دراسة حالة: المؤسسة العمومية للتليفزيون الجزائري 2000-2010)، رسالة ماجستير غير منشورة في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، 2011/2010، ص ص: 30-31.

[7]. زهير إحددان: المدخل إلى علوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991، ص:97.

[8]. نور الدين تواتي: الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر، دار الخلدونية، الجزائر،ط1، 2008، ص:138.

[9]. صالح بن بوزة: السياسة الإعلامية الجزائرية (منطلقات النظرية والممارسة 1979-1990)، المجلة الجزائرية للاتصال، عدد 13، الجزائر، جوان 1996، ص:41.

[10]. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 1990.

[11]. نور الدين تواتي: المرجع السابق، ص:138.

[12]. المرجع نفسه، ص 141.

[13]. مسعودة جودي: تجربة الإعلام المحلي في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2003، ص:87.

[14]. شاوي ليليا: دور الإذاعة المحلية في ترسيخ الهوية الثقافية لجمهور المستمعين (جمهور إذاعة سكيكدة نموذجا)، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2008-2009،ص:50.

[15]. المرجع نفسه، ص: 50.

[16].نور الهدى بوزقاو: المرجع السابق، ص:7.

[17]. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 1982.

[18]. الجريدة الرسمية، المرسوم رقم 86-146 المؤرخ في أول يوليو 1986، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

[19]. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 1990.

[20]. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون الأساسي الخاص بالمؤسسة العمومية للإذاعة، 20 أفريل 1991، ص ص: 629-632.

[21]. التعليمة الرئاسية رقم 17 الصادرة بتاريخ 13 نوفمبر 1997، وزارة الاتصال والثقافة، الجزائر، ص ص:10-22.

[22]. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 2012.

[23]. نور الهدى بوزقاو: المرجع السابق، ص ص: 25-26.

[24]. المرجع نفسه، ص ص:44-45.

[25].حسين قادري: دور وسائل الإعلام في تعميم اللغة العربية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ع5، فيفري 2004، ص:88.

قائمة المراجع:

الكتب:

1- زهير إحددان: المدخل إلى علوم الإعلام والاتصال، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1991.

2- طارق أحمد السيد: الإعلام المحلي وقضايا المجتمع، دار المعرفة الجامعية، مصر، 2004.

3- عدلي سيد محمد رضا:البناءا لدرامي في الراديو والتلفزيون، دارالفكرالعربي، القاهرة،(د.ت).

4- منى سعيد حديدي وسلوى إمام علي: الإعلام والمجتمع، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط2، 2004.

5- نور الدين تواتي: الصحافة المكتوبة والسمعية البصرية في الجزائر، دار الخلدونية، الجزائر، ط1، 2008.

المجلات والدوريات:

8- بوحنية قوي: التليفزيون العمومي الجزائري في ظل غياب فتح القطاع وسيادة منطق الخدمة العمومية، مجلة الإذاعات العربية، مجلة فصلية تصدر عن اتحاد إذاعات الدول العربية، العدد 2، 2011.

9- حسين قادري: دور وسائل الإعلام في تعميم اللغة العربية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة

10- محمد خيضر، بسكرة، ع5، فيفري 2004.

11- صالح بن بوزة: السياسة الإعلامية الجزائرية (منطلقات النظرية والممارسة 1979-1990)، المجلة الجزائرية للاتصال، عدد 13، الجزائر، جوان 1996.

رسائل الماجستير والدكتوراه:

12- بشرى مداسي: الحق في الإعلام من خلال القوانين والنصوص التنظيمية للمؤسسات الإعلامية في الجزائر السمعية البصرية – الصحافة المكتوبة – وكالة الأنباء، رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال، إشراف: أحمد عظيمي، جامعة الجزائر-3، 2012/2011.

13- شاوي ليليا: دور الإذاعة المحلية في ترسيخ الهوية الثقافية لجمهور المستمعين (جمهور إذاعة سكيكدة نموذجا)، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2008-2009.

14- مسعودة جودي: تجربة الإعلام المحلي في الجزائر، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر، 2003.

15- نور الهدى بوزقاو: التسيير المالي للمؤسسات السمعية البصرية العمومية (دراسة حالة: المؤسسة العمومية للتليفزيون الجزائري 2000-2010)، رسالة ماجستير غير منشورة في علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، 2011/2010.

الوثائق:

16- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 1982.

17- الجريدة الرسمية، المرسوم رقم 86-146 المؤرخ في أول يوليو 1986، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

18- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 1990.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، القانون الأساسي الخاص بالمؤسسة العمومية للإذاعة، 20 أفريل 1991.

19- التعليمة الرئاسية رقم 17 الصادرة بتاريخ 13 نوفمبر 1997، وزارة الاتصال والثقافة، الجزائر.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية، الجريدة الرسمية، قانون الإعلام 2012.